



## قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٢

بشأن

**تقرير زيادة شهرية بصفة شخصية لشاغلي مجموعة الوظائف القيادية  
الذين تقل مرتباً لهم الشهرية الشاملة عن حدود معينة**

مجلس الخدمة المدنية ...

- بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعطلة له ،
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٤/٤ في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعطلة له ،
- وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (٢٠١٢/١٠) المنعقد بتاريخ . ٢٠١٢/٦/٢٤

## قرر

## مادة (١)

يمنح القياديون الذين تقل مرتباً لهم الشهرية الشاملة (دون علاوة الأولاد) عن المبالغ الموضحة أدناه زيادة بصفة شخصية بما يصل بهذه المرتبات إلى تلك المبالغ :

- أ) الدرجة الممتازة ومن في حكمها " ٥٠٠٠ " دينار.
- ب) درجة وكيل وزارة ومن في حكمها " ٤٠٠٠ " دينار.
- ج) درجة وكيل وزارة مساعد ومن في حكمها " ٣٠٠٠ " دينار.

## مادة (٢)

القياديون الذين تزيد مرتباً لهم الشهرية الشاملة عن المبالغ الواردة في المادة السابقة يستمرون في صرف هذه المرتبات دون أي زيادة فيها.

## مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من ٢٠١٢/٧/١ ، وينشر في الجريدة الرسمية .

وزير التربية ووزير التعليم العالي ووزير المالية بالوكلالة

رئيس مجلس الخدمة المدنية

د. نايف فلاح الحجرف

صدر في: ٢٨ من شهر محرم ١٤٣٣هـ  
الموقع: ٦٨ عن يوليوب ٢٠١٢م  
الرقم: ٢٠١٢/٦/٢٤